الصلح عن الجناية العمدية على النفس وما دونها

لفضيلة الدكتور أحمد بن سليمان العريني*

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، أما بعد:

فإن الصلح من مظاهر يُسْر الشريعة الإسلامية الغراء، وهو مقصد من مقاصدها الظاهرة الحُسْن، وأي حاجة تدعو إلى البحث عن محاسن كتاب اسمه الصلح فهو على اسمه حقاً، واختصاصه باسم الصلح يدل على فساد يحدث لولا هذا الصلح أو فساد توجه فدفع بالصلح.

وقد تضافرت الأدلة على مشروعية الصلح من الكتاب والسنّة والإجماع والمعقول، وهذه الأدلة منها ما هو دالّ على مشروعية الصلح عموماً، وهذا كثير يصعب حصره

* القاضي بالمحكمة الكبرى بالرياض.